

القاف

القادر

هو الذي إن شاء فعل وإن لم يفعل^١

هو الذي إن شاء فعل وإن شاء ترك^٢

هو الذي يقدر على الشيء إذا أراد فعله^٣

^١ شرح العقيد الأصقهانية ، ص ٢٥ .

^٢ منهاج السنة النبوية ، ٣ / ٢٥٥ .

^٣ درء تعارض العقل والنقل ، ٩ / ٣٦٩ .

قارعة الطريق

هي الجادة التي قد صارت مَحَجَّة^١

هي التي تَسْلُكها السَّابِلَة والمَارَّة^٢

القارن

اسمٌ لِمَنْ أَحْرَمَ " عُمْرَةً وَحَجَّةً " ابْتِدَاءً ، أو أَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ ، ثم أُدْخِلَ عليها الْحَجَّ قَبْلَ طَوَافِهَا^٣

القاري

هو الذي يُظْهِرُ الْقُرْآنَ وَيُخْرِجُهُ

القاضي

اسمٌ لكل مَنْ قَضَى بَيْنَ اثْنَيْنِ أو حَكَمَ بَيْنَهُمَا ، سَوَاءً كَانَ خَلِيفَةً أو سُلْطَانًا أو وَلِيًّا أو كَانَ مَنصُوبًا لِيَقْضِيَ بِالشَّرْعِ أو نَائِبًا لَهُ^٤

القافة

هي اسْتِدْلَالٌ بِالشَّبهِ عَلَى النَّسَبِ ، إِذَا تَعَدَّرَ الاسْتِدْلَالُ بِالْقُرَائِنِ^٥

القانت

الذي يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ^٦ " عبد الرحمن بن أبي حاتم "

^١ شرح العُمْدَة ، ٢ / ٤٨٠ ، ثم قال رحمه الله : " وسَوَاءً فِي ذَلِكَ طَرِيقُ الْحَاضِرِ وَالْمُسَافِرِ " .

^٢ شرح العُمْدَة ، ٢ / ٤٨٠ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٢٦ / ٢٩٨ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ٢٠ / ٤٧٨ .

^٥ السِّيَاسَةُ الشَّرْعِيَّةُ ، ص ٢٩ ، ومجموع الفتاوى ، ٢٨ / ٢٥٤ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ٢٠ / ٣٥١ .

^٧ جامع الرسائل ، ٨ / ١ .

هو الذي يُطِيعُ اللهَ دائماً^١

القَبْلَةُ

ما يُسْتَقْبَلُ^٢

القَبِيح

ما حَصَلَ المَكْرُوه البَغِيضُ^٣

هو ما نُهِيَ عَنْهُ " الجَهْمِيَّة والأَشْعَرِيَّة "

قَتْلُ شِبْهِ الْعَمْد

ما كَانَ فِي السَّوْطِ وَالْعَصَا^٤

تَعَمَّدُ الْعُدْوَانَ وَلَمْ يُتَعَمَّدِ الْقَتْلُ^٥

^١ مجموع الفتاوى ، ٢٣٩ / ٥ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ٢١٥ / ٢٢ .

^٣ منهاج السنة النبوية ، ٢٩ / ٣ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ١٢٧ / ١٣ .

^٥ مجموع الفتاوى ، ٣٧٨ / ٢٨ .

^٦ السياسة الشرعية ، ص ٢٨٢ ، ومجموع الفتاوى ، ٣٧٨ / ٢٨ .

الْقَتْلُ الْعَمْدُ " الْمَخْض "

هو أَنْ يَقْصِدَ مَنْ يَعْلَمُهُ مَعْصُومًا ، بِمَا يَقْتُلُ غَالِبًا ، سَوَاءً كَانَ يَقْتُلُ بِحَدِّهِ كَالسِّيفِ وَنَحْوِهِ ، أَوْ بِثِقَلِهِ كَالسِّنْدَانِ^١ ، وَكُودَيْنِ^٢ الْقَصَّارِ؛ أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ كَالْتَّحْرِيقِ وَالتَّغْرِيقِ وَالْإِلْقَاءِ مِنْ مَكَانٍ شَاهِقٍ وَالْخَنْقِ؛ وَإِمْسَاكِ الْخُصِيَّتَيْنِ حَتَّى تَخْرُجَ الرُّوحُ ، وَعَمَّ الْوَجْهَ حَتَّى يَمُوتَ ، وَسَقَى السُّمُومَ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَفْعَالِ^٣

الْقَدَرُ

هو عِلْمُ اللَّهِ وَمَشِيئَتُهُ وَكَلَامُهُ؛

هو أَنَّ اللَّهَ عَلِمَ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَعْمَلُوا الْأَعْمَالَ^٤

نِظَامُ التَّوْحِيدِ^٥ " عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا "

هو قُدْرَةُ اللَّهِ^٦ " أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ "

الْقُدْرَةُ

مَا يَحْصُلُ بِهِ الْفَرْقُ بَيْنَ حَرَكَةِ الْمُرتَعَشِ ، وَحَرَكَةِ الْمُخْتَارِ^٧

^١ هو عبارة عن الآلة المَعْرُوفَةُ ، مِنْ الْحَدِيدِ الثَّقِيلَةِ ، يَعْمَلُ عَلَيْهَا الْحَدَّادُ صِنَاعَتَهُ ، مُحَمَّدُ الْبَغْلِيُّ ، الْمَطْلَعُ عَلَى أَلْفَاظِ الْمُفْتَعِ ، ص ٤٣٤ .

وَجَاءَ عِنْدَ د . أَحْمَدَ مُخْتَارٍ ، فِي مَعْجَمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَعَاوِرَةِ ، ٢ / ١١١٨ : " كُنْثَلَةٌ حَدِيدٍ صُلْبٌ ، مُرَكَّزَةٌ فَوْقَ قَاعِدَةٍ ، يَطْرُقُ الْحَدَّادُ عَلَيْهَا الْحَدِيدَ " .

^٢ الْكُودَيْنِ ، عِبَارَةٌ عَنِ الْخَشْبَةِ الثَّقِيلَةِ الَّتِي يَدُقُّ بِهَا الدَّقَاقُ النَّيَّابَ ، مُحَمَّدُ الْبَغْلِيُّ ، الْمَطْلَعُ عَلَى أَلْفَاظِ الْمُفْتَعِ ، ص ٤٣٤ ، وَقَالَ صِلَاحُ الدِّينِ الصَّفْدِيِّ : مَدَقُّ الْقَصَّارِ ، تَصْحِيحُ التَّصْحِيفِ وَتَحْرِيفُ التَّحْرِيفِ ، ص ٤٤٧ .

^٣ السِّيَاسَةُ الشَّرْعِيَّةُ ، ص ٢٧٥ ، وَمَجْمُوعُ الْفَتَاوَى ، ٢٨ / ٣٧٣ .

^٤ مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى ، ٧ / ٦٦١ .

^٥ مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى ، ٨ / ٦٦ .

^٦ مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى ، ٨ / ٢٥٨ . ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : " فَمَنْ وَحَدَّ اللَّهُ وَأَمَّنَ بِالْقَدَرِ ثُمَّ تَوَحَّيْدَهُ ، وَمَنْ وَحَدَّ اللَّهُ وَكَذَّبَ بِالْقَدَرِ نَقَضَ تَكْذِيبُهُ تَوْحِيدَهُ " .

^٧ مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى ، ٨ / ٣٠٨ .

^٨ مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى ، ٨ / ٤٦٧ .

" الجهمية "

هي السلطان^١

الْقَدْرَةُ الْحَادِثَةُ

ما قامت بِمَحَلِّ الْكَسْبِ^٢ " أَتْبَاعُ الْجَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ وَحُسَيْنِ النَّجَّارِ وَأَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ "

الْقَدَرِيَّةُ الْمَجُوسِيَّةُ

الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ بِقَدَرِ اللَّهِ ، وَإِنْ آمَنُوا بِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ^٣
الَّذِينَ يَجْعَلُونَ لِلَّهِ شُرَكَاءَ فِي خَلْقِهِ ، كَمَا جَعَلَ الْأَوَّلُونَ لِلَّهِ شُرَكَاءَ فِي عِبَادَتِهِ^٤

الْقَدَرِيَّةُ الْمُشْرِكِيَّةُ

الَّذِينَ أَقْرَأُوا بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ ، وَأَنْكَرُوا الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ^٥
الَّذِينَ اعْتَرَفُوا بِالْقَضَاءِ ، وَزَعَمُوا أَنَّ ذَلِكَ يُوَافِقُ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ^٦

^١ مجموع الفتاوى ، ٣٤ / ١٧٥ ، ثم قال رحمه الله : " فلهذا : وَجِبَ إِقَامَةُ الْحُدُودِ عَلَى ذِي السُّلْطَانِ وَتَوَابِهِ " .

^٢ منهاج السنة النبوية ، ٣ / ٢٠٩ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٣ / ١١١ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ٨ / ٢٥٨ .

^٥ مجموع الفتاوى ، ٣ / ١١١ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ٨ / ٢٥٦ . ثم قال رحمه الله : " لَكِنَّ عِنْدَهُمْ هَذَا تَنَاقُضٌ وَهُمْ خُصَمَاءُ اللَّهِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ . وَهَؤُلَاءِ كَثِيرٌ فِي أَهْلِ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ مِنْ سَفَهَاءِ الشُّعْرَاءِ وَتَحَوُّهُمْ مِنَ الزَّنَادِقَةِ كَقَوْلِ أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ :

أَنْهَيْتُ عَنْ قَتْلِ النَّفُوسِ تَعَمُّدًا ... وَزَعَمْتُ أَنَّ لَهَا مُعَادًا آتِيًا
مَا كَانَ أَغْنَاهَا عَنِ الْحَالِينِ .

وقول بعض السفهاء الزنادقة : يَخْلُقُ نَجُومًا وَيَخْلُقُ بَيْنَهَا أَقْمَارًا . يَقُولُ يَا قَوْمُ غَضُّوا عَنْهُمْ الْأَبْصَارَ . تَرْمِي النِّسْوَانُ وَتَزْعَقُ مَعْشَرَ الْحَضَارِ . أَطْفَأُوا الْحَرِيقَ وَبِيدِكِ قَدْ رَمَيْتِ النَّارَ . وَتَحَوَّ ذَلِكَ مِمَّا يُوجِبُ كُفْرَ صَاحِبِهِ وَقَتْلَهُ "

يَشْهَدُونَ الْقَدَرَ ، وَيُغَرِّضُونَ عَنِ الْأَمْرِ^١

الْقَدَرِيَّةُ الْإِبْلِسِيَّةُ

الَّذِينَ أَقَرُّوا بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ ، وَآمَنُوا بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ^٢

الَّذِينَ صَدَّقُوا بِأَنَّ اللَّهَ صَدَرَ عَنْهُ " الْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ " ^٣

الْقُدْوَةُ

الَّذِي يُؤْتَمُّ بِهِ ، وَيُعَلَّمُ الْخَيْرُ

هُوَ الَّذِي يُقْتَدَى بِهِ ، وَهُوَ الْإِمَامُ^٤

هُوَ الَّذِي يُقْتَدَى بِهِ^٥

الْقَدِيرُ

مَنْ تَقُومُ بِهِ الْقُدْرَةُ^٦

^١ مجموع الفتاوى ، ١٠ / ٧١٨ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ٣ / ١١١ . قال رحمه الله في تعريفه : " الَّذِينَ أَقَرُّوا بِالْأَمْرَيْنِ " ، فَذَكَرْتُ الْأَمْرَيْنِ فِي التَّعْرِيفِ ، ثُمَّ قَالَ رحمه الله : " لَكِنْ جَعَلُوا هَذَا مُتَنَاقِضًا مِنَ الرَّبِّ ، وَطَعَنُوا فِي حُكْمِهِ وَعَدْلِهِ ، كَمَا يُذَكِّرُ ذَلِكَ عَنْ إِبْلِيسَ " .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٨ / ٢٥٨ ، وعبارته رحمه الله هي : " الَّذِينَ صَدَّقُوا بِأَنَّ اللَّهَ صَدَرَ عَنْهُ الْأَمْرَانِ " ، وَالْأَمْرَانِ مَا ذَكَرْتُهُ فِي التَّعْرِيفِ ، وَقَدْ ذَكَرْتُهُمَا سَابِقًا فِي تَعْرِيفِ الْقَدَرِيَّةِ الْمَجُوسِيَّةِ وَالْقَدَرِيَّةِ الْمُشْرِكِيَّةِ .

^٤ بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، ٢ / ١٥٠٠ .

^٥ مجموع الفتاوى ، ٥ / ٢٣٩ .

^٦ الصَّفْدِيَّةُ ، ٢ / ٢٣٤ .

^٧ الفتاوى الكبرى ، ٥ / ٥٢ .

القديم

ما كان مُتقدِّماً على غيره ، تَقْدُماً زَمَانِيّاً ، سِوَاءَ سَبْقِهِ عَدَمٌ أَوْ لَمْ يَسْبِقْهُ^١
" في اللُّغة "

الشيءُ المُعَيَّن الذي ما زالَ مَوْجُوداً ، ليس لِوَجُودِهِ أَوَّلٌ^٢

الشيءُ الذي يَكُونُ شَيْئاً بَعْدَ شَيْءٍ^٣

المُتقدِّم على غيره^٤

^١ الجوابُ الصحيح لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ ، ٤ / ٤٨٣ .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : " قَوْلُ جَعْفَرٍ وَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلِ الْمِلَّةِ وَجَمَاهِيرِ الْعُقَلَاءِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْمِلَّةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ، وَأَنَّ مَا سِوَاهُ مُحَدَّثٌ [كَانَ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ] ، لَيْسَ [مَعَ] اللَّهِ شَيْءٌ مِنَ الْعَالَمِ قَدِيمٌ بِقَدَمِ اللَّهِ " ، منهاج السنة النبوية ، ٢ / ٢٤٧ .

وقال رحمه الله : " كُلُّ مَا سِوَى اللَّهِ فَإِنَّهُ مُحَدَّثٌ مَسْبُوقٌ بِالْعَدَمِ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْمِلَّةِ ، يَمْتَنِعُ عِنْدَ أَهْلِ الْمِلَّةِ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودٌ قَدِيمٌ مَعَ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ، وَكُلُّ مَخْلُوقٍ مَسْبُوقٌ بِعَدَمِ نَفْسِهِ ، وَإِنْ قِيلَ مَعَ ذَلِكَ بِدَوَامِ كَوْنِهِ خَالِقًا ، فَخَلَقَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ دَائِمًا لَا يُنَافِي أَنْ يَكُونَ كُلُّ مَا سِوَاهُ مَخْلُوقًا مُحَدَّثًا كَانِنًا بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ ، لَيْسَ مِنَ الْمُمْكَنَاتِ قَدِيمٌ بِقَدَمِ اللَّهِ تَعَالَى مُسَاوِيًا لَهُ ، بَلْ هَذَا مُمْتَنِعٌ بِصَرَاحِ الْعُقُولِ مُخَالِفٌ لِمَا أَخْبَرَتْ بِهِ الرُّسُلُ عَنِ اللَّهِ ، كَمَا قَدْ بَسِطَ فِي مَوْضِعِهِ " ، منهاج السنة النبوية ، ٢ / ٣٥٥ - ٣٥٦ .

وقال غفر الله له ، وأسكنه الفردوس الأعلى : " القديم ليس له ظَرْفُ زَمَانٍ يَتَحَوَّلُ فِيهِ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَزَلْ " ، جامع المسائل ، ٤ / ٤٠٥ .

^٢ الصَّفَدِيَّةُ ، ٢ / ٤٧ .

^٣ الصَّفَدِيَّةُ ، ٢ / ٤٧ .

^٤ الجوابُ الصحيح لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ ، ٣ / ٢٦٨ ، ٢٦٩ .

ثم قال رحمه الله : " كما قال تَعَالَى : { حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ } [يس: ٣٩] . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : { وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَيَسْقُفُوا هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ } [الأحقاف: ١١] .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : { أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ - أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ } [الشعراء: ٧٥ - ٧٦]

ثُمَّ إِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ مَنْ خَصَّ لَفْظَ الْقَدِيمِ بِمَا لَمْ يَسْبِقْهُ عَدَمٌ ، أَوْ مَا لَمْ يَسْبِقْهُ غَيْرُهُ ، وَصَارَ هَذَا عِنْدَهُمْ هُوَ حَقِيقَةُ اللَّفْظِ ، حَتَّىٰ صَارَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ يَظُنُّ أَنَّ اسْتِعْمَالَ الْقَدِيمِ فِي الْمُتَقَدِّمِ عَلَى غَيْرِهِ مُطْلَقًا - مَجَازٌ "

هو الموجود الذي لم يزل ، والذي لا أول لوجوده^١

^١ ذرءُ تعارض العقل والنقل ، ٨ / ٣٤ ، وقال شيخ الإسلام رحمه الله : " وهم (المتكلمون) لا دليل لهم على قدم شيء من العالم ، وإنما حججهم تدل على قدم نوع فعله ، لا على قدم شيء بعينه من المفعولات ، وقد قامت الأدلة على أن كل ما سواه مخلوق كائن بعد أن لم يكن ، وإن قيل : إنه لم يزل متكلماً فاعلاً .

وعلى هذا التقدير فلا يكون عالماً بشيء من مخلوقاته ، إذ كلها حادثة ، وهم لا يعلمون شيئاً من المحدثات ، ويجب أن لا يكون عالماً بما يتكلم به وما يفعله ، مع قيام الدليل على أنه يتكلم بمشيئته وقدرته ، بل ولازم هذا القول أنه لم يفعل شيئاً ، فإنه لا يفعل إلا بمشيئته ، ولا يشاء إلا مع علمه بما يشاؤه ، فإذا قدر أنه لم يعلم الفعل المعين والمفعول المعين ، لزم أنه لم يفعل شيئاً ، ولزم أن كل من فعل بقدرته ومشيئته كان أكمل منه ، لأنه فعل بعلم وقدرة ومشيئة ، وهذا في صريح العقل أكمل ممن لا يفعل شيئاً ، أو ممن يفعل بلا قدرة ولا مشيئة ولا علم .

وأيضاً فإنما يجوز أن يعلم المفعولات على وجه كلي أزلي أبدي لا يتغير ، أن لو كانت المخلوقات مخلوقة على هذا الوجه ، ولو كان كذلك لزم أن لا يكون في العالم شيء من الحوادث ، لأن حدوث الحادث بعد أن لم يكن إنما يكون عن حدوث تمام علته ، وحدث تمام العلة لا بد له من سبب حادث ، وهو تمام علته التامة ، حتى ينتهي الأمر إليه تعالى ، فلا بد أن يحدث ما يكون تمام العلة التامة لحدوث الحوادث ، فإن قدر أنه لم يعلم إلا الأمر القديم الأزلي الأبدي ، امتنع أن يحدث شيئاً لوجهين : أحدهما : أن الحادث لا يحدث عن قديم أزلي أبدي بدون حادث .

وهذا أصلهم الذي يقولون به .

ثم نقول : إن جاز حدوث الحادث عن القديم ، جاز أن يفعل بعد أن لم يكن فاعلاً ، ولزم حينئذ علمه بالمحدثات .

وإن لم يجز ذلك امتنع أن يحدث عن العلة القديمة التامة شيء من الحوادث ، فلا يحدث في العالم شيء .

وإذا بطل كون العالم مخلوقاً عن علة أزلية لم يحدث عنها ، لزم أن الحوادث حدثت عند كمال الموجب لحدوثها ، وذلك بحدوث تمام الموجب لحدوثه ، وذلك يرجع إلى أمور قائمة به متعلقة بمشيئته وقدرته ، وحينئذ فيجب علمه بها ، لأنه من لوازم نفسه ، ولا امتناع وجودها بدون العلم بها .

وأيضاً فلأن الحوادث إنما هي صادرة عنه ، سواء صدرت بوسط أو بغير وسط ، فإن لم يكن عالماً بها على الوجه الذي حدثت عليه ، لم يكن عالماً بعلتها التامة المستلزمة لحدوثها ، لأن العلم بالعلة التامة يستلزم العلم بالمعلول ، فإذا قدر عدم العلم بالمعلول ، لزم عدم العلم بالعلة التامة ، وإذا امتنع العلم بالعلة التامة ، لزم أن ينتفي العلم بعلة العلة ، حتى يلزم عدم علمه التام بنفسه .

وإذا قدر عالماً بنفسه ، لزم علمه بكل حادث على الوجه الذي حدث عليه ، ولزم علمه بكل جزئي ، لأنه هو الفاعل له على هذا الوجه ، وإن كان بطريق اللزوم ، فإن علمه بالملزوم كفعله

خِلَافُ الْحَدِيثِ ، وَإِنْ كَانَ مَسْبُوقاً بغيره^١
 ما لا أولَ لوجوده ، وما لم يَسْبِقْهُ عَدَمٌ^٢ " أهل الكلام "
 هو ما لا أولَ لوجوده^٣
 ما لم يَسْبِقْهُ عَدَمٌ " أهل الكلام "
 لِمَا لَمْ يَسْبِقْهُ غَيْرُهُ^٤ " أهل الكلام "
 الإِلَهِ الْخَالِقُ سُبْحَانَهُ ، الْوَاجِبُ الْوُجُودُ^٥

للملزوم، والعلم التام بالملزوم يوجب العلم بلوازمه " دَرءُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ ، ١٠ / ١٩٤ - ١٩٦ .

قال شيخ الإسلام رحمه الله عن " القديم " : " قد يُرادُ به أنه إذا حصل على صفة لازمة لذاته لم يجز خروجه عنها.

وقد يريد له إذا حصل على حال عارضة له، سواء كان نوعها لازماً له أو لم يكن لازماً لذاته، مثل الفعل والعمل، سواء سمي حركة أو لم يسم: كالإتيان والمجيء والنزول والمناداة والمناجاة، وأمثال ذلك مما تنازع فيه الناس: هل يقوم بالقديم أم لا؟.

فجمهور أهل السنة والحديث المتبعون للسلف، والأئمة من السلف والخلف، مع كثير من طوائف الكلام، وأكثر الفلاسفة: يجوزون أن يقوم بالقديم ما يتعلق بمشنته وقدرته من الأفعال وغير الأفعال، فيقول هؤلاء: قول القائل: أن القديم الحاصل على صفة، لا يجوز خروجه عنها، إن إراد به مواقع الإجماع: مثل صفات الكمال اللازمة لذات الله، أو نوع الصفات الازم لذات الله تعالى، فهذا لا نزاع فيه.

وإن أراد به أعيان الحوادث، فما الدليل على أن القديم إذا قام به حال من غير هذه الأحوال المعينة، لم يجز خروجه عنها؟ " دَرءُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ ، ٨ / ٣٢٥ - ٣٢٦ .

^١ مجموع الفتاوى ، ١ / ٢٤٥ .

^٢ الصَّغْدِيَّة ، ٢ / ٨٤ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ١٢ / ١٠٥ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ١٢ / ١٠٥ ، والجوابُ الصحيح لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ ، ٣ / ٢٦٩ .

^٥ الجوابُ الصحيح لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ ، ٣ / ٢٦٩ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ١٢ / ٢٣١ .

الإله الواجب بذاته^١

صفات الله الأزليّة^٢

القديم الأزلي^٣

القيوم الصمد الواجب الوجود بنفسه ، الغني عن كل ما سواه ، وكل ما سواه فقير إليه ، أحق بالكمال من الممكن المحدث المُفتقر

^١ درء تعارض العقل والنقل ، ٧ / ١٢٢ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ١٢ / ٢٣١ .

^٣ قال شيخ الإسلام رحمه الله : " وأما كون القديم الأزليّ واحدًا ، فهذا اللفظ لا يوجد لا في كتاب [الله] ولا في سنة [نبيه] ، بل ولا جاء اسم " القديم " في أسماء الله تعالى ، وإن كان من أسمائه " الأول " .

والأقوال نوعان : فما كان منصوصًا في الكتاب [والسنة] ، وجب الإفراز به على كل مسلم ، وما لم يكن له أصل في النصّ والجماع ، لم يجب قبوله ولا رده حتى يعرف معناه .
فقول القائل : القديم الأزليّ واحد ، وإن الله مخصوص بالأزليّة والقدم ، لفظ مجمل . فإن أراد به أن الله بما يستحقه من صفاته اللازمة له هو القديم الأزليّ دون مخلوقاته ، فهذا حق . ولكن هذا مذهب أهل السنة والجماعة .

وإن أراد به أن القديم الأزليّ هو الذات التي لا صفات لها : لا حياة ولا علم ولا قدرة ؛ لأنه لو كان لها صفات لكانت قد شاركتها في القدم ، وكانت إلها مثلها .
[فهذا الاسم هو اسم للرب الحيّ العليم القدير ، ويمتنع حيّ لا حياة له ، وعليم لا علم له ، وقدير لا قدرة له ، كما يمتنع مثل ذلك في نظائره .

وإذا قال القائل : صفاته زائدة على ذاته ، فالمراد أنها زائدة على ما أثبتته النفاة ، لا أن في نفس الأمر ذاتًا مجردة عن الصفات وصفات زائدة عليها ، فإن هذا باطل .
ومن حكى عن أهل السنة أنهم يثبتون مع الله ذاتًا قديمة بقدمه ، وأنه مُفتقر إلى تلك الدوات ، فقد كذب عليهم . فإن للنظر في هذا المقام أربعة أقوال : ثبوت الصفات ، وثبوت الأحوال ، ونفيهما جميعًا ، وثبوت الأحوال دون الصفات ... " ، منهاج السنة النبوية ، ٢ / ١٢٣ - ١٢٤ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ٨ / ٣٠ ، قال شيخ الإسلام رحمه الله : " ومن خواصّه (الله) أنه بكل شيء عليم ، وأنه على كل شيء قدير ، وأنه الله الذي لا إله إلا هو ، وأنه الرحمن الرحيم .
وكل اسم لا يسمى به غيره : كالله ، والقديم الأزلي ، ورب العالمين ، ومالك يوم الدين ، ونحو ذلك - فمعناه من خصائصه " ، درء تعارض العقل والنقل ، ١٠ / ٢٧٩ .

الذي لَمْ يَزَلْ فيمتنع عندهم وعندَ سائر العقلاء ، أن يكون مُمكنًا يَقْبَلُ الوجود والعَدَمُ^١

الذي لَمْ يَزَلْ مَوْجُودًا ، وَلَمْ يَسْبِقْهُ عَدَمٌ^٢

القديم المُطلق

الذي لا يجوز عَدَمُه^٣

لا تقوم به الحوادث^٤ " الفلاسفة "

تَحُلُّهُ الحوادث^٥ " الفلاسفة "

القديم المُقَيَّد

هو المَسْبُوق بالعَدَمِ أو المُمْكِن عَدَمُه ، ولا يَحْتَاجُ إلى غيره بحال وإلى القائم المقيد وهو المحتاج إلى غيره^٦

الْفُرْعُ

هو الدَّمُ لِظُهُورِهِ وَخُرُوجِهِ^٧

^١ دَرَعُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنُّقْلِ ، ٤ / ٧٦ .

^٢ الْجَوَابُ الصَّحِيحُ لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ ، ٤ / ٤٨٣ .

^٣ بَيَانُ تَلْبِيْسِ الْجَهْمِيَّةِ فِي تَأْسِيْسِ بَدْعِهِمُ الْكَلَامِيَّةِ ، ٢ / ٨٩٢ .

^٤ الرَّدُّ عَلَى الْمُنْطَقِيِّينَ ، ٢ / ١٩١ .

^٥ الرَّدُّ عَلَى الْمُنْطَقِيِّينَ ، ٢ / ١٩١ .

^٦ بَيَانُ تَلْبِيْسِ الْجَهْمِيَّةِ فِي تَأْسِيْسِ بَدْعِهِمُ الْكَلَامِيَّةِ ، ٢ / ٨٩٢ .

^٧ مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى ، ٢٠ / ٤٧٩ .

الفرّاء

هم جنس العلماء والعباد ، ويدخل فيهم مَنْ تَفَرَّعَ مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ ، مِنْ الْمُتَكَلِّمَةِ وَالْمُتَّصِفَةِ وَغَيْرِهِمْ^١
هم أَهْلُ الدِّينِ وَالْعِبَادَةِ^٢

الفرّان

هو كلامُ الله الذي تكلّمَ به^٣ " الصحابة والتابعون لهم بإحسان "
هو كلامُ الله الذي بَلَّغَهُ رَسُوْلُهُ^٤ " الصحابة والتابعون لهم بإحسان "
كلامُ الله ، حُرُوفُهُ وَمَعَانِيهِ^٥
كلامُ الله تعالى وأَنَّهُ مُنْزَلٌ ، غَيْرُ مَخْلُوقٍ ، مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ^٦
كلامُ الله ، مُنْزَلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ ، مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ^٧
كلامُ الله ، غَيْرُ مَخْلُوقٍ ، مِنْهُ بَدَأَ^٨ " أئمة المسلمين وجمهورهم "
كلامُ الله ، غَيْرُ مَخْلُوقٍ^٩ " أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلَفُ " " اتفق عليه السلف والأئمة " ^{١٠}

^١ الاستقامة ، ١ / ٣٢٨ . ثم قال رحمه الله : " وأما المقيمون من أهل الصناعات والتجارات ، فيمكن أن يكونوا من الفرّاء المقيمين أيضا " .

^٢ جامع المسائل ، ٩ / ٥٠ .

^٣ الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ، ٤ / ٣٣٣ .

^٤ الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ، ٤ / ٣٣٤ .

^٥ الفتاوى الكبرى ، ٥ / ١٥٨ ، وقال رحمه الله في الفتاوى الكبرى ، ٥ / ١٤٦ ، بعد ذكره التعريف : " ليس شيء من ذلك كلاماً لغيره ، ولكن أنزله على رُسُلِهِ " .

^٦ الفتاوى الكبرى ، ٥ / ١٤١ ، قال رحمه الله قبل التعريف : " اتفق عليه سلف المؤمنين الذين أثنى الله تعالى ، على مَنْ اتَّبَعَهُمْ ، وَدَمَّ مَ ، اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ " .

^٧ جامع المسائل ، ٨ / ١٨٤ ، ثم قال رحمه الله : " كما اتفق عليه السلف " .

^٨ الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ، ٤ / ٧١ .

^٩ الفتاوى الكبرى ، ٥ / ١٤١ ، ١٤٥ ، والاستقامة ، ١ / ١٣٦ ، والجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ، ٣ / ٢٧٨ ، والرد على الشاذلي في حزبيه وما صنّفه في آداب الطريق ، ص ١٧٣ .

^{١٠} الرد على الشاذلي في حزبيه وما صنّفه في آداب الطريق ، ص ١٧٣ .

الْقَرْمَطَةُ

هي تحريف الكلم عن مواضعه ، وإفساد الشرع واللغة والعقل بالتمويه والتلبيس^١

الْقَرِينَةُ

هي الدليل العقلي الدال على امتناع إرادة المعنى الباطل^٢

الْقَرْيَةُ

هو اسم يتناول المساكن وسكانها^٣
هي المكان الذي يجتمع فيه الناس^٤

الْقَرْعُ

هو حلق بعض الرأس دون بعض^٥
حلق البعض^٦

الْقِسْطُ

هو العدل^٧

^١ بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، ١ / ١٦٩ .

^٢ بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، ٢ / ١٥٠٣ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٢٠ / ٤٧٨ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ٢٠ / ٤٧٨ .

^٥ شرح العمدة ، ١ / ٢١٩ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ٢١ / ١١٩ . يعني شعر الرأس .

^٧ جامع المسائل ، ٥ / ١٦١ .

القِسْمَة

توزيعُ أحدَ العددينِ على أحادِ العددِ الآخرِ^١

قسوة القلب^٢

ذهاب اللين والرحمة والخشوع منه^٣

القَسِيّ

ثيابٌ مَخْلُوطَةٌ بحريْرٍ " في اللُّغة "

القُصَارَة

ما سَقَطَ مِنَ السُّبُلِ^٥

القَصْدُ

هو المُطَابِقُ المُوَافِقُ ، الذي لا يَزِيدُ ولا يَنْقُصُ^٦

العَدْلُ^٧

^١ الرد على المنطقيين ، ١ / ١٤٣ .

^٢ الإيمان ، ص ٢٩ ، ومجموع الفتاوى ، ٧ / ٣٠ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٧ / ٣٠ .

^٤ شرح العُمْدَة ، ٢ / ٣٠١ .

^٥ مجموع الفتاوى ، ٢٩ ، ١١٠ ، والفتاوى الكبرى ، ٣ / ٤٦١ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ١٧ / ٢٣٠ .

^٧ مجموع الفتاوى ، ١٧ / ٢٣٠ .

السَّدَاد^١

القَصْمُ

هو الكسرُ الذي يكونُ في الأمور الصَّلْبَةِ^٢

القُطْبُ

كل مَنْ دَارَ عَلَيْهِ أَمْرٌ ، مِنْ أُمُور الدِّينِ والدُّنْيَا^٣

هو كَوَكَبٌ خَفِيٌّ يَمْتَحِنُ النَّاسُ بِهِ أَبْصَارَهُمْ^٤

هو الجَدْيُ ، وهو كَوَكَبٌ خَفِيٌّ^٥

قَصْدُ السَّبِيلِ

هي سبيلُ الشَّرْعِ ، وهي سبيلُ الهدى والصراطِ المستقيم^٦

القضاء

هو إِكْمَالُ الشَّيْءِ وإِتْمَامُهُ^٧ "لُغَةُ الْعَرَبِ"

هو الإِكْمَالُ والإِتْمَامُ لِمَا يَخْلُقُهُ "اللَّهُ"^٨

^١ مجموع الفتاوى ، ١٧ / ٢٣٠ . ثم قال رحمه الله : " قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : التَّسْدِيدُ التَّوْفِيقُ لِلتَّسَادِ وَهُوَ الصَّوَابُ وَالْقَصْدُ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَرَجُلٌ مُسَدَّدٌ إِذَا كَانَ يَعْمَلُ بِالسَّدَادِ . وَالْقَصْدُ . وَالْمُسَدَّدُ الْمُقَوِّمُ وَسَدَدَ رُمَحَهُ وَأَمَرَ سَدِيدٌ وَأَسَدٌ أَيْ قَاصِدٌ وَقَدْ اسْتَدَّ الشَّيْءُ اسْتَقَامَ . قَالَ الشَّاعِرُ : أَعْلَمُهُ الرَّمَايَةُ كُلَّ يَوْمٍ فَلَمَّا اسْتَدَّ سَاعِدُهُ رَمَانِي "

^٢ الجوابُ الصحيح لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ ، ٥ / ٣١٦ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ١١ / ٤٤٠ .

^٤ شرح العُمْدَةِ ، ٢ / ٥٦٦ .

^٥ مجموع الفتاوى ، ٢٢ / ٢١٢ . وقد رَدَّه مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ١٥ / ٢٠٩ .

^٧ مجموع الفتاوى ، ٢٢ / ٣٧ .

^٨ جامع المسائل ، ٩ / ١٣٣ . وَيَقْصَدُ هُنَا الْقَضَاءُ الْكُونِي .

القضاء " للصلاة "

فِعْلُ الْعِبَادَاتِ بَعْدَ الْوَقْتِ الْمَحْدُودِ بِالشَّرْعِ^١

قضاء العبادَة

فِعْلُ " الْعِبَادَةِ " بَعْدَ خُرُوجِ الْوَقْتِ الْمَضْرُوبِ لَهَا ، وَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى غَيْرِهِ^٢

هُوَ فِعْلُ الْعِبَادَةِ بَعْدَ خُرُوجِ وَقْتِهَا الْمُحَدَّدِ شَرْعاً ، حَدّاً يَعْمُ الْمُكَلَّفِينَ^٣

القضية

هُوَ ثُبُوتُ النَّسْبَةِ أَوْ انْتِفَاؤُهَا؛

اتِّصَافُ الْمَوْصُوفِ بِالصِّفَةِ نَفِيّاً أَوْ إِبْتِغَاءً^٤

نِسْبَةُ الْمَحْمُولِ إِلَى الْمَوْضُوعِ ، وَالْخَبَرُ إِلَى الْمُبْتَدَأِ نَفِيّاً أَوْ إِبْتِغَاءً^٥

القضية اليقينية

مَا عُلِمَ أَنَّهَا حَقٌّ عِلْماً يَقِيناً^٦

^١ شرح العُمدة ، ٢ / ٤٢ .

^٢ شرح العُمدة ، ٢ / ١٦٩ .

^٣ شرح العُمدة ، ٤ / ١٢٢ .

^٤ الرد على المنطقيين ، ١ / ١٦٦ .

^٥ الرد على المنطقيين ، ١ / ١٦٦ .

^٦ الرد على المنطقيين ، ١ / ١٦٦ .

^٧ الرد على المنطقيين ، ١ / ٢٤٠ .

القَطِيفَةُ

هي التي يُجْلَسُ عليها^١

القَقَّازَان

غِلَافٌ يُصْنَعُ لليد^٢

قَفِيزُ الطَّحَّان

هو أن يُسْتَأْجَرَ لِيُطْحَنَ الحب ، بِجُزْءٍ مِنَ الدَّقِيقِ^٣

الْقَلْب

المُضْنَعَةُ الصَّنَوْبَرِيَّةُ الشَّكْلُ ، التي في الجَانِبِ الأيسر مِنَ البدن ، التي جَوَفُهَا عَقَّةٌ سَوْدَاءُ^٤

المُضْنَعَةُ الصَّنَوْبَرِيَّةُ الشَّكْلُ ، التي في الجَسَدِ مُجَرَّدُهُ^٥

" المُضْنَعَةُ الصَّنَوْبَرِيَّةُ الشَّكْلُ " المُقَيَّدَةُ بِالرُّوحِ^٦

باطن الإنسان مُطْلَقاً^٧

^١ مجموع الفتاوى ، ١٠ / ٦٠٠ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ٢٦ / ١١٢ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٣٠ / ١١٢ ، والفتاوى الكبرى ، ٢ / ٢٤٣ .

^٤ مختصر الفتاوى المصرية ، ص ١٠٠ ، والمُسْتَدْرَكُ عَلَى مجموع الفتاوى ، ١ / ١٩٠ .

^٥ مجموع الفتاوى ، ٩ / ٣٠٣ .

^٦ الرَّدُّ عَلَى الشَّاذِلِيِّ فِي حِزْبِيهِ ، وما صَنَّفَهُ فِي آدَابِ الطَّرِيقِ ، ص ١٢٤ .

^٧ الرَّدُّ عَلَى الشَّاذِلِيِّ فِي حِزْبِيهِ ، وما صَنَّفَهُ فِي آدَابِ الطَّرِيقِ ، ص ١٢٤ .

^٨ مجموع الفتاوى ، ٩ / ٣٠٣ . ثم قال رحمه الله : " فَإِنَّ قَلْبَ الشَّيْءِ بَاطِنُهُ ، كَقَلْبِ الحِنْطَةِ واللُّوزَةِ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ القَلْبُ (البئر) قَلْبِيّاً ، لِأَنَّهُ أَخْرَجَ قَلْبَهُ ، وَهُوَ بَاطِنُهُ " .

القلب السليم

هو سلامة القلب عن الاعتقادات الفاسدة ، والإرادات الفاسدة وما يتبع ذلك^١

هو الذي يريد الخير لا الشر^٢

القلب القاسي

هو الجامد اليابس ، بمنزلة الحجر لا ينطبع ولا يكتب فيه الإيمان ، ولا يرتسم فيه العلم^٣

^١ مجموع الفتاوى ، ١٠ / ٣٣٧ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ١٠ / ٣٠٢ ، والفتاوى الكبرى ، ٢ / ٣٤٢ ، ثم قال رحمه الله تعالى : " وَكَمَالُ ذَلِكَ بِأَنْ يَعْرِفَ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ فَأَمَّا مَنْ لَا يَعْرِفُ الشَّرَّ فَذَلِكَ نَقْصٌ فِيهِ لَا يُمدَّحُ بِهِ . وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنْ كُلَّ مَنْ ذَاقَ طَعْمَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي يَكُونُ أَعْلَمَ بِذَلِكَ وَأَكْرَهَ لَهُ مِنْ لَمْ يَذْوقْهُ مُطْلَقًا ؛ فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمُطَرَّدٍ بَلْ قَدْ يَكُونُ الطَّبِيبُ أَعْلَمَ بِالْأَمْرَاضِ مِنَ الْمَرْضَى وَالنَّبِيُّاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَطِبَّاءُ الْآدِيَانِ فَهُمْ أَعْلَمُ النَّاسُ بِمَا يَصْلُحُ الْقُلُوبَ وَيُفْسِدُهَا وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَمْ يَذْوقْ مِنَ الشَّرِّ مَا ذَاقَهُ النَّاسُ . وَلَكِنَّ الْمُرَادَ أَنَّ مَنْ النَّاسُ مَنْ يَحْصُلُ لَهُ بِذَوْقِهِ الشَّرَّ مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِهِ وَالتَّفُورِ عَنْهُ وَالْمَحَبَّةِ لِلْخَيْرِ إِذَا ذَاقَهُ مَا لَا يَحْصُلُ لِبَعْضِ النَّاسِ مِثْلُ مَنْ كَانَ مُشْرِكًا أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا وَقَدْ عَرَفَ مَا فِي الْكُفْرِ مِنَ الشُّبُهَاتِ وَالْأَقْوَالِ الْفَاسِدَةِ وَالظُّلْمَةِ وَالشَّرِّ ثُمَّ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَعَرَفَهُ مَحَاسِنَ الْإِسْلَامِ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ أَرْغَبَ فِيهِ وَأَكْرَهَ لِلْكُفْرِ مِنْ بَعْضِ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ حَقِيقَةَ الْكُفْرِ وَالْإِسْلَامِ ؛ بَلْ هُوَ مُعْرِضٌ عَنْ بَعْضِ حَقِيقَةِ هَذَا وَحَقِيقَةِ هَذَا أَوْ مُقَلِّدٌ فِي مَدْحِ هَذَا وَذَمِّ هَذَا " .

^٣ مجموع الفتاوى ، ١٣ / ٢٧١ .

قال رحمه الله : " قَوْلُهُ تَعَالَى {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ} إِلَى قَوْلِهِ : {لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ} {وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِي الَّذِينَ آمَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} . جَعَلَ اللَّهُ الْقُلُوبَ ثَلَاثَةً أَقْسَامٍ : قَاسِيَةٍ وَذَاتَ مَرَضٍ وَمُؤْمِنَةٍ مُخْبِتَةٍ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهَا إِمَّا أَنْ تَكُونَ يَابِسَةً جَامِدَةً لَا تَلِينُ لِلْحَقِّ اعْتِرَافًا وَإِدْعَاءًا أَوْ لَا تَكُونَ يَابِسَةً جَامِدَةً . فَ " الْأَوَّلُ " هُوَ الْقَاسِي وَهُوَ الْجَامِدُ الْيَابِسُ بِمَنْزِلَةِ الْحَجَرِ لَا يَنْطَبِعُ وَلَا يُكْتَبُ فِيهِ الْإِيمَانُ وَلَا يَرْتَسِمُ فِيهِ الْعِلْمُ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَسْتَدْعِي مَحَلًّا لَيِّنًا قَابِلًا . وَ " الثَّانِي " لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ ثَابِتًا فِيهِ لَا يَزُولُ عَنْهُ لِقَوْتِهِ مَعَ لَبْنِهِ أَوْ يَكُونُ لَبْنُهُ مَعَ ضَعْفٍ وَانْحِلَالٍ . فَالثَّانِي هُوَ الَّذِي فِيهِ مَرَضٌ وَالْأَوَّلُ هُوَ الْقَوِيُّ اللَّيِّنُ . وَذَلِكَ أَنَّ الْقَلْبَ بِمَنْزِلَةِ أَعْضَاءِ الْجَسَدِ كَالْيَدِ مِثْلًا فَأَمَّا أَنْ تَكُونَ جَامِدَةً يَابِسَةً لَا تَلْتَوِي وَلَا تَبْطِشُ أَوْ تَبْطِشُ بَغْفٍ فَذَلِكَ مِثْلُ الْقَلْبِ الْقَاسِي أَوْ تَكُونَ ضَعِيفَةً مَرِيضَةً عَاجِزَةً لِيُضَعِّفَهَا وَمَرَضَهَا فَذَلِكَ مِثْلُ الَّذِي فِيهِ مَرَضٌ أَوْ تَكُونَ بَاطِشَةً بِقُوَّةٍ وَلَبْنٍ فَهُوَ مِثْلُ الْقَلْبِ الْعَلِيمِ الرَّحِيمِ فَبِالرَّحْمَةِ خَرَجَ عَنِ الْقُسُوءَةِ وَبِالْعِلْمِ خَرَجَ عَنِ الْمَرَضِ ؛ فَإِنَّ الْمَرَضَ مِنَ الشُّكُوكِ وَالشُّبُهَاتِ . وَلِهَذَا وَصِفَ مَنْ عَدَا هَؤُلَاءِ بِالْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ وَالْإِخْبَاتِ . وَفِي قَوْلِهِ : {وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ} دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعِلْمَ يَدُلُّ عَلَى الْإِيمَانِ لَيْسَ أَنْ

القلبُ المتَّيم
هو المُعَبَّدُ لمحبوبه^١

الفلَّتَان
خَمْسَمِائَةُ رَطْلٍ بِالْعِرَاقِي الْقَدِيمِ^٢

الْقَلَّة
هي الحُبِّ وَالْخَابِيَةِ^٣
الْجَرَّةُ الْكَبِيرَةُ

أَهْلَ الْعِلْمِ ارْتَفَعُوا عَنْ دَرَجَةِ الْإِيمَانِ - كَمَا يَتَوَهَّمُهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمَةِ - بَلْ مَعَهُمُ الْعِلْمُ وَالْإِيمَانُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {لَكِنَّ الرَّاْسِخُوْنَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُوْنَ يُؤْمِنُوْنَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ} وَقَالَ تَعَالَى: {وَقَالَ الَّذِينَ أَوْثُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ} الْآيَةُ "

^١ مجموع الفتاوى ، ١٥ / ١٦٣ . ثم قال رحمه الله : " وهذا لا يستحقه إلا الله . "

^٢ مجموع الفتاوى ، ٢١ / ٥٢ ، ثم قال رحمه الله : " وهذا كله تقريب بلا ريب ، فتحديد الفلَّتَيْنِ إنما هو بالتقريب على أصوب القولين . "

^٣ شرح العمدة ، ١ / ١٥ .

^٤ الفتاوى الكبرى ، ١ / ٦ ، وقال رحمه الله : " فَإِنَّ الْفَلَّتَيْنِ أَكْثَرُ مَا قِيلَ فِيهِمَا عَلَى الصَّحِيحِ : أَنَّهُمَا خَمْسَمِائَةُ رَطْلٍ بِالْعِرَاقِيِّ الْقَدِيمِ فَيَكُونُ هَذَا الرُّطْلُ الْمِصْرِيُّ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِعَشْرَاتٍ مِنَ الرُّطَالِ ؛ فَإِنَّ الرُّطْلَ الْعِرَاقِيَّ الْقَدِيمَ مِائَةٌ وَثَمَانِيَةٌ وَعِشْرُونَ دِرْهَمًا وَأَرْبَعَةٌ أَسْبَاعُ دِرْهَمٍ وَهَذَا الرُّطْلُ الْمِصْرِيُّ مِائَةٌ وَأَرْبَعَةٌ وَأَرْبَعُونَ دِرْهَمًا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ بِخَمْسَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا وَثَلَاثَةَ أَسْبَاعٍ دِرْهَمٍ وَذَلِكَ أَكْثَرُ مِنْ أَوْقِيَّةٍ وَرُبْعٍ مِصْرِيَّةٍ فَالْخَمْسَمِائَةُ رَطْلٍ بِالْعِرَاقِيِّ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ؛ وَمِائَتَا دِرْهَمٍ ؛ وَخَمْسَةُ وَثَمَانُونَ دِرْهَمًا ؛ وَخَمْسَةُ أَسْبَاعٍ دِرْهَمٍ ؛ وَذَلِكَ بِالرُّطْلِ الدَّمَشَقِيِّ الَّذِي هُوَ سِتْمِائَةُ دِرْهَمٍ : مِائَةٌ وَسَبْعَةُ أَرطَالٍ وَسَبْعُ رَطْلٍ . وَهَذَا الرُّطْلُ الْمِصْرِيُّ أَرْبَعَمِائَةُ رَطْلٍ وَسِتَّةٌ وَأَرْبَعُونَ رَطْلًا وَكُسْرُ أَوْقِيَّةٍ وَمِسَاحَةُ الْفَلَّتَيْنِ ذِرَاعٌ وَرُبْعٌ فِي ذِرَاعٍ وَرُبْعٌ طَوْلًا وَعَرْضًا وَعَمَقًا وَمَعْلُومٌ أَنَّ غَالِبَ هَذِهِ الْحِيَاضِ الَّتِي فِي الْحَمَامَاتِ الْمِصْرِيَّةِ وَغَيْرِ الْحَمَامَاتِ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا الْمَقْدَارِ بِكَثِيرٍ ؛ فَإِنَّ الْقَلَّةَ نَحْوُ مِنْ هَذِهِ الْقَرَبِ الْكَائِنَةِ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ بِالشَّامِ وَمِصْرَ فَالْفَلَّتَانِ قَرِيبَتَانِ بِهِذِهِ الْقَرَبِ وَهَذَا كُلُّهُ تَقْرِيبٌ بَلَا رَيْبٍ فَإِنَّ تَحْدِيدَ الْفَلَّتَيْنِ إِنَّمَا هُوَ بِالتَّقْرِيبِ عَلَى أَصَوْبِ الْقَوْلَيْنِ " ، مجموع الفتاوى ، ٢١ / ٥٢ ، والفتاوى الكبرى ، ١ / ١٠ .

القِمَار

أَنْ يُؤْخَذَ مَالُ الْإِنْسَانِ وَهُوَ عَلَى مُخَاطَرَةٍ ، هَلْ يَحْصُلُ لَهُ عَوْضُهُ أَوْ لَا يَحْصُلُ^١

هُوَ الْمُخَاطَرَةُ الدَّائِرَةُ بَيْنَ أَنْ يَغْنَمَ بِأَذِلِّ الْمَالِ أَوْ يَغْرَمَ أَوْ يَسْلَمَ^٢

القُنُوت

هُوَ إِدَامَةُ الْعِبَادَةِ سِوَاءَ كَانَ فِي حَالِ الْقِيَامِ أَوْ الرُّكُوعِ أَوْ السُّجُودِ^٣

هُوَ دَوَامُ الطَّاعَةِ ، وَالتَّابَاتِ عَلَيْهِ^٤

هُوَ الْمُدَاوِمَةُ عَلَى الطَّاعَةِ^٥

هُوَ دَوَامُ الطَّاعَةِ^٦

دَوَامُ الطَّاعَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٧

إِدَامَةُ الطَّاعَةِ^٨

القُنُوط

أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرَ لَهُ ، إِمَّا لِكَوْنِهِ إِذَا تَابَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَوْبَتَهُ ، وَلَا يَغْفِرُ لَهُ ذُنُوبَهُ ، وَإِمَّا بِأَنْ يَقُولَ : إِنَّ نَفْسَهُ لَا تُطَاوَعُهُ عَلَى التَّوْبَةِ ، بَلْ هُوَ

^١ مجموع الفتاوى ، ٢٨٣ / ١٩ ، والفتاوى الكبرى ، ١ / ٤٩٠ .

^٢ الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى ، ٤ / ٦٤ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٢٢ / ٢٧٣ ، والفتاوى الكبرى ، ٢ / ٤٨٠ .

^٤ شرح الْعُمْدَةِ ، ٢ / ١٥٩ .

^٥ مجموع الفتاوى ، ٢٣ / ١٠٧ ، والفتاوى الكبرى ، ١ / ٢٢٤ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ٥ / ٢٣٩ ، ومجموع الفتاوى ، ٢٢ / ٥٤٨ .

^٧ مجموع الفتاوى ، ٢٢ / ٥٤٧ .

^٨ مجموع الفتاوى ، ٢٣ / ١٠١ .

مَغْلُوبٌ مَعَهَا ، وَالشَّيْطَانُ وَنَفْسُهُ قَدْ اسْتَحْوَذَا عَلَيْهِ ، فَهُوَ يَأْسُ مِنْ تَوْبَةِ نَفْسِهِ
، وَإِنْ كَانَ يَعْلَمُ أَنََّّهُ إِذَا تَابَ غُفِرَ لَهُ^١
أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ لَهُ^٢

القَهَّارُ

يَقْهَرُ كُلَّ جَبَّارٍ^٣

قَهْرُ الرِّجَالِ

الرِّجَالُ الْغَالِبُونَ يُعْجِزُونَ الْقَادِرَ ، وَيَمْنَعُونَهُ وَيَقْهَرُونَهُ^٤

القَهْقَرَى

مِشْيَةُ الرَّاجِعِ إِلَى خَلْفٍ^٥ " التَّعَلُّبِي "

الْقَوَادِ

أَجْرَةُ الْمُتَوَسِّطِ فِي الْحَرَامِ^٦

^١ تفسير آيات أشكلت ، ١ / ٢٩٧ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ١٦ / ٢٠ .

^٣ بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، ١ / ٤٠٦ .

^٤ جامع المسائل ، ٩ / ٢١٢ .

^٥ مجموع الفتاوى ، ٢٦ / ١٤٣ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ٢٨ / ٣٠٥ .

الْقَوَامُ الْقِيَامُ^١

الْقَوْلُ السَّدِيدُ
هو الْمُطَابِقُ الْمُوَافِقُ^٢

الْقَوْلُ الصَّدِيقُ
المعلوم بعقلٍ أو سَمْعٍ ، يُصَدِّقُ بعضه بعضاً ، لا يُكْذِبُ بعضه بعضاً^٣

القُوَّةُ
ما كان في القُدْرَةِ أكمل من غيره^٤

^١ جامع المسائل ، ٥ / ١٦٥ ، قال شيخ الإسلام رحمه الله : " وقال : (و"القَوَامُ" هو الْقِيَامُ ، فَإِنَّ "قِيَامَ" و"قِيُومَ" أصله قِيُومٌ وقِيُومٌ ، ولكن اجتمعت الياء والواو وسبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياءً وأدغمت إحداهما بالأخرى ، لأنَّ الياءَ أخفُّ من الواو . قال الفراء : وأهل الحجاز يصرفون الفَعَالُ إلى الفِيعَالِ ، ويقولون للصَوَاغِ : صَيَّاغٌ . قلتُ : هذا إذا أرادوا الصفة ، وهي ثباتُ المعنى للموصوف ، عَدَّلُوا عن "فَعَالٍ" إلى "فِيعَالٍ" كما في سائر الصفاتِ المعدولة ، فإنَّ من هذا قلبُ المضَعَّفِ حرفَ عينه ، والحروفُ المختلفةُ أبلغُ من حرفٍ واحدٍ مشدَّد . وأما إذا أرادوا الفعلَ فهو كما قال تعالى : (كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ) ، ولم يقل "قِيَامِينَ" .

وقد قرأ طائفة من السلف : "الحيُّ الْقِيَامُ" ، ولم يقرأ أحدٌ قطُّ : "كونوا قِيَامِينَ بِالْقِسْطِ" ، لأنَّ المقصودَ أمرُهم أن يقوموا بالقسط ، والأمرُ طلبُ فعلٍ يُحدثُه المأمورُ . بخلافِ الخبرِ عن الموصوفِ بأنه صَيَّاغٌ ، فإنه خبرٌ عن صفةٍ ثابتةٍ له . ولهذا جاء في أسماءِ الله "الْقِيَامُ" ، ولم يجيء "القَوَامُ" ، قرأ عمر بن الخطاب وغيرُ واحدٍ "الْقِيَامُ" ، وقرأ طائفةٌ "الْقِيَمَ" . قال ابن الأنباري : هي كذلك في مصحف ابن مسعود . ومن دعاء النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في الصحيحين : "ولك الحمد ، أَنْتَ قِيَمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ" .

^٢ مجموع الفتاوى ، ١٧ / ٢٣٠ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ١٨ / ٢٤٠ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ٥ / ٥٧٥ ثم قال رحمه الله : " فهو قدرة أرجح من غيرها ، أو القدرة

التامة "

قُوَّةُ النَّحِيلِ

هو أَنْ يَرَى وَيَسْمَعَ فِي نَفْسِهِ ، مَا يَمَثُلُ لَهُ مِنَ الْمَعَانِي الْعَقْلِيَّةِ^١ "
ملاحظة الفلاسفة "

القوة الشهوية

هي قوة الرِّزْق^٢

القوة الغضبية

هي قوة النَّصْر^٣

القوة القدسية

الأخذُ عن القوة المُتَخَيَّلَةِ ، التي صَوَّرَتِ الْمَعَانِي الْعَقْلِيَّةَ ، في المَثَلِ الْخَيَالِيَّةِ ؛
هو أَنَّ النَّبِيَّ يَنَالُ الْحَدَّ الْأَوْسَطَ ، مِنْ غَيْرِ تَعْلِيمٍ مُعَلَّمٍ لَهُ^٤
هو العقل^٥ " ابن عربي "

^١ الردُّ على الشاذلي في حزبيه ، وما صَنَّفَهُ في آدابِ الطريق ، ص ١٣٤ ، وهنا يتحدثون عن النبوة .

^٢ جامع المسائل ، ٩٧ / ٨ ، قال شيخ الإسلام رحمه الله : " السَّخَاءُ يَصْدُرُ عَنِ اللَّيْنِ وَالسُّهُولَةِ ، وَرُطُوبَةِ الْخُلُقِ ، كَمَا تَصْدُرُ الشَّجَاعَةُ عَنِ الْقُوَّةِ ، وَالصُّعُوبَةُ ، وَيُبْسُ الْخُلُقِ ، فَالْقُوَّةُ الْغَضَبِيَّةُ هِيَ : قُوَّةُ النَّصْرِ ، وَالْقُوَّةُ الشَّهْوِيَّةُ ، هِيَ قُوَّةُ الرِّزْقِ ، وَهُمَا الْمَذْكُورَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : " الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ " سورة قريش آية ٤ ، جامع المسائل ، ٩٧ / ٨ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٤٣٣ / ١٥ .

^٤ منهاج السنة النبوية ، ٢٣ / ٨ .

^٥ الرد على المنطقيين ، ١٩٩ / ٢ .

^٦ الصَّفَدِيَّةُ ، ٢٤٩ / ١ .

القوة العملية

هو أن تكون نفسك قويّة ، على التصرف في هُيولي العالم ، بحيث تحدث عنها عجائب^١

قوى النفس المحمودة

الملائكة^٢ " الباطنية "

قوى النفس المذمومة

الشياطين^٣ " الباطنية "

القوة الوهميّة

هي التي تُدركُ بها الصّدّاقة ، والعداوة والمُوافقة والمُخالفة؛

هي التي تُدركُ المعنى المَحْبُوب المَكْرُوه ، في المُعَيَّن المَحْسُوس الجُزئيّ^٤

هي التي يُدركُ بها الحيوان ما يُحِبُّه وما يُبْغِضُه ، من المعاني التي لا تُدركُ بالحسّ والخيال، ثم يكون حُبّه وبُغْضُه، لِمَحَلِّ ذلك المعنى ، تَبَعاً لِحُبّه وبُغْضِه ذلك المعنى^٥

^١ الرد على المنطقيين ، ٢ / ٢١١ .

^٢ درءُ تعارض العقل والنقل ، ٥ / ٣٨٧ .

^٣ درءُ تعارض العقل والنقل ، ٥ / ٣٨٧ .

^٤ درءُ تعارض العقل والنقل ، ٦ / ٤٦ .

^٥ درءُ تعارض العقل والنقل ، ٦ / ٨٤ .

^٦ درءُ تعارض العقل والنقل ، ٦ / ٤٦ - ٤٧ .

القولُ المزيّن
هو المزيّنُ المُحسّن^١

القولُ المُطلق
يتناول قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح^٢ " السلف "

القياس^٣

تقديرُ الشيءِ بغيره ، واعتباره به^٤ " في اللغة "

تقديرُ الشيءِ بغيره^٥ " تعريف في لغة "

تقديرُ الشيءِ بنظيره^٦

تقديرُ الشيءِ بالشيء^٧

هو ضربُ المثل^٨

^١ مجموع الفتاوى ، ١٨ / ٥٦ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ٦ / ٥٠٦ .

^٣ قال شيخ الإسلام رحمه الله : "القياس هو جَماعُ الأدلة النظرية ، وهو ينبوع الاستنباط في الأحكام الشرعية " ، ص ١٠٤ .

وقال ابن القيم رحمه الله عن شيخه شيخ الإسلام رحمه الله أنه كان : " يُقرّر أنّ القياسَ الصحيح ، هو ما دلّ عليه النص ، وأنّ ما خالف النصّ للقياس فقد وقع في مخالفة القياس والنصّ معاً " ، إغلام الموقعين عن ربّ العالمين ، ٢ / ٢٤٧ .

وقال رحمه الله : " مخالفة القياس للسنة دليل على أنّه قياس فاسدٌ " ، بيان الدليل على تحريم التحليل ، ص ٢٢٧ .

^٤ تنبيه الرّجل العاقل ، ص ١٠٤ .

^٥ الرد على المنطقيين ، ١ / ١٣٠ ، ومجموع الفتاوى ، ١٤ / ٥٥ .

^٦ جامع المسائل ، ٥ / ٥٨ .

^٧ مجموع الفتاوى ، ١٤ / ٥٥ ، وتنبيه الرّجل العاقل ، ص ١٠٥ .

^٨ مجموع الفتاوى ، ١٤ / ٥٥ .

هو اسم جامع لكل دليل عقلي^١

هو التسوية بين المتماثلين والفرق بين المختلفين، والجمع بين الأشياء فيما جمع الله ورسوله بينها فيه، والفرق بينهما فيما فرق الله ورسوله بينها فيه^٢

هو التسوية بين المتماثلين ، والتفريق بين المختلفين^٣

هو الجمع بين المتماثلين ، والفرق بين المختلفين^٤

استدلال بكلي على ثبوت كلي آخر لجزئيات ذلك الكلي^٥

إثبات حكم شيء لشيء آخر ، لاشتراكهما في علة الإثبات^٦

رد فرع إلى أصل ، بعلّة جامعة بينهما^٧

هو اعتبار المعنى الجامع المشترك ، الذي اعتبره الشارع ، وجعله مناطاً للحكم^٨

هو اعتبار الشيء بغيره في إثبات حكمه فيه أو نفيه عنه^٩

هو أن يقيسَ على أصل إذا كان مثله في كل أحواله^{١٠} " الحسين بن حسان "

^١ تنبيه الرجل العاقل ، ص ١٠٥ .

^٢ جامع المسائل ، ٢ / ٢٠٦ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٤ / ٥٣٧ ، ١٩ / ١٧٦ ، ٢٠ / ٣٩٥ و ٥٣٩ ، ٢٢ / ٣٣٢ ، ٣٤ /

١٩٦ دون الجملة الثانية ، والمستدرك على مجموع الفتاوى ، ٢ / ١٥٥ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ٢٠ / ٥٠٤ .

^٥ الرد على المنطقيين ، ١ / ٢٠٣ .

^٦ تنبيه الرجل العاقل ، ص ١٠٦ .

^٧ تنبيه الرجل العاقل ، ص ١٠٦ .

^٨ جامع المسائل ، ٢ / ٢٠٦ ، والمستدرك على مجموع الفتاوى ، ٢ / ١٥٥ .

^٩ تنبيه الرجل العاقل ، ص ١٠٦ ، ثم قال رحمه الله تعالى : " ليعم قياس الطرد والعكس " .

^{١٠} المستدرك على مجموع الفتاوى ، ٢ / ٢٠١ .

الطريق الذي يُنال به التصديق^١

قياس الاستثنائي

المؤلف من الشرطيات المنفصلة " ولعله المتصلة والمنفصلة، الذي هو التلازم والتقسيم"^٢

ما تكون النتيجة أو نقيضها مذكورة فيه بالفعل^٣

قياس الأولى

ما ثبت لموجود مخلوق من كمال لا نقص فيه ، فالربُّ أحقُّ به ، وما نُزّه عنه مخلوق من كمال لا نقص فيه ، فالربُّ أحقُّ بتنزيهه عنه^٤

القياس البرهاني

ما كانت مَوادُّه يقينية^٥

ما كانت مُقدّماته معلومة^٦

ما يُفيد العلم^٧ " علماء المنطق "

١ الرد على المنطقيين ، ٣١ / ١ .

٢ الرد على المنطقيين ، ٤٧ / ٢ .

٣ الرد على المنطقيين ، ١١٥ / ٢ .

٤ الرد على المنطقيين ، ٩٥ / ٢ .

٥ الرد على المنطقيين ، ١٦٩ / ٢ ، ومجموع الفتاوى ، ٢٥٨ / ٩ .

٦ مجموع الفتاوى ، ١٠ / ٩ .

٧ مجموع الفتاوى ، ١١ / ٩ .

قياسُ التأصيل

هو إدراجُ الخاص تحت العام^١

قياسُ التداخل

المؤلف من الحملات^٢

القياسُ الجدلي

هو الذي مواده ما يُسلمها المُجادِلُ ، سواءً كانت عِلْمِيَّةً أو ظَنِّيَّةً ، أو مشهورة أو غير مشهورة^٣

هو ما كانت مَوادُّه مُسلمة من المنازع ، يَقينية أو مشهورة أو غير ذلك؛ ما سَلَّمَ المُخاطب مُقدماته^٤

القياسُ الخطابي

مَوادُّه هي المَشهُورات التي تَصْلُح لِخِطاب الجمهور ، سواء كانت عِلْمِيَّة أو ظَنِّيَّة^٥

ما كانت مُقدماته مَشهُورة بين الناس^٦

هو ما يُفيد الظن^٧ " علماء المنطق "

^١ جامع المسائل ، ٥ / ٥٨ .

^٢ الرد على المنطقيين ، ٢ / ٤٧ .

^٣ الرد على المنطقيين ، ٢ / ١٦٩ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ٩ / ٢٥٨ .

^٥ مجموع الفتاوى ، ٩ / ١٠ .

^٦ الرد على المنطقيين ، ٢ / ١٦٩ .

^٧ مجموع الفتاوى ، ٩ / ١٠ .

^٨ مجموع الفتاوى ، ٩ / ١١ .

القياس الجلي

هو القياس في معنى الأصل ، وما نُصَّ على عِلَّته ، وما كان أولى بالحُكم من الفرع^١

هو قياس المعنى^٢

القياس الشعري

هو ما يُفيد مجرد التخيل ، وتحريك النفس^٣

هو ما كان مواده مشعوراً بها غير معتقدة^٤

قياس الشمول

هو انتقال الذهن من المعين ، إلى المعنى المشترك الكلي ، المتناول له ولغيره^٥

إدخال الشيء تحت حكم المعنى العام الذي يشمل^٦

هو العلم بثبوت الحكم لكل فرد من الأفراد^٧

^١ تنبيه الرجل العاقل ، ص ٢١٢ .

^٢ تنبيه الرجل العاقل ، ص ٢١٢ ، وانظر : ص ٢٢٧ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ١٠ / ٩ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ٢٥٨ / ٩ . ثم قال رحمه الله تعالى : " كالمفرحة والمُحزنة والمُضحكة "

^٥ الرد على المنطقيين ، ١ / ١٣٠ .

قال رحمه الله : " القياس العقلي والشرعي وغيرهما نوعين : قياس شمول وقياس تغليل . فإن قياس التمثيل مندرج في أحدهما ؛ لأن القدر المشترك بين المثلين إن كان هو محل الحكم فهو قياس شمول ، وإن كان مناط الحكم فهو قياس تغليل " . مجموع الفتاوى ، ١٨ / ٣٠٨ - ٣٠٩ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ٢٥٩ / ٩ .

^٧ الرد على المنطقيين ، ٢ / ١٠٤ .

قياس التمثيل

هو انتقال الدَّهْن من حُكْمٍ مُعَيَّن إلى حُكْمٍ مُعَيَّن ، لاشتراكهما في ذلك
المَعْنَى المُشْتَرَكِ الكُلِّي^١

هو الحُكْمُ على شيءٍ بما حَكَمَ به على غيره ، بناءً على جامعٍ مُشْتَرَكٍ
بينهما^٢

تعلق الحكم بالوصف المشترك، الذي هو علة الحكم، أو دليل العلة، أو
هو ملزوم للحكم^٣

تشبيه أمرٍ مُعَيَّن بأمرٍ مُعَيَّن ، إمَّا بجامعٍ وإمَّا بغير جامعٍ
الذي يَسْتَوِي فيه حُكْمُ الأَصْلِ والْفِرْعِ^٤

إلحاق الشيء بنظيره^٥

استدلال بجزئيٍّ على جزئيٍّ^٦ " أهل المنطق "

قياس العكس

هو نقي حُكْمِ الأَصْلِ عن الفِرْعِ لافتراقهما في مَنَاطِ الحُكْمِ^٧

اعتبار الشيء بنقيضه، حتى يعلم أن حكمه نقيض حكمه^٨

^١ الرد على المنطقيين ، ١ / ١٣٢ .

^٢ الرد على المنطقيين ، ١ / ٢٠٨ .

^٣ دَرءُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ ، ٦ / ١٢٦ .

^٤ جامع المسائل ، ٥ / ٥٨ ، وقد رَدَّه .

^٥ شرح العقيد الأصفهانية ، ص ٤٨ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ٩ / ٢٥٩ .

^٧ الرد على المنطقيين ، ١ / ٢٠٣ .

^٨ منهاج السنة النبوية ، ٣ / ٣١٤ .

^٩ دَرءُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ ، ٥ / ٢٥٩ .

هُوَ أَنْ يَثْبُتَ فِي الْفَرْعِ نَقِيضُ حُكْمِ الْأَصْلِ، لِإِثْتِفَاءِ الْعِلَّةِ الْمُقْتَضِيَةِ لِحُكْمِ الْأَصْلِ^١

قياس العلة
إبداء الجامع^٢

القياس الفاسد
هو التسوية في الجنس بين المتباينين ، تبأيناً لا يكاد يجمعها جامع^٣
تشبيه الشيء بخلافه ، وأخذ القضية الكلية باعتبار القدر المشترك ،
من غير تمييز بين نوعيها^٤

قياس الدلالة
ما يدل على العلة^٥

قياس الشمول
الذي تستوي أفراده^٦

^١ مجموع الفتاوى ، ٢٩ / ١٠٦ ، والفتاوى الكبرى ، ٤ / ٦٤ .

^٢ الرد على المنطقيين ، ٩٨ / ٢ .

^٣ الصَّارم المسئول على شاتم الرسول ، ٨٥٩ / ٢ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ٢٩٨ / ٦ .

^٥ الرد على المنطقيين ، ٩٨ / ٢ ، قال شيخ الإسلام رحمه الله : " كل علة فهي دليل على المعلول، وليس كل دليل علة.

ولهذا كان قياس الدلالة أعم من قياس العلة، وإن كان قياس العلة أشرف، لأنه يفيد السبب العلمي والعيني، وقياس الدلالة إنما يفيد السبب العلمي.

ولهذا يَظْمُونُ بُرْهَانَ اللَّمِيَّةِ عَلَى بُرْهَانِ الْإِنِّيَّةِ، ويقولون: بُرْهَانٌ " لَمْ " أَشْرَفَ مِنْ بُرْهَانِ " إِنْ " " دَرءُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ ، ١٠ / ١٢٢ .

^٦ شرح العقيد الأصقهانية ، ص ٤٨ .

قياسُ الضمير

كُلُّ دَلِيلٍ نَظَرِيٍّ فَلَا بُدَّ فِيهِ مِنْ مُقَدِّمَتَيْنِ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَكْثَرَ وَلَا يُجْزَى أَقْلٌ، وَإِذَا اكْتَفِيَ بِوَاحِدَةٍ قَالُوا: حُذِفَتِ الْأُخْرَى^١ " الْمُنْطَلِقِيُّونَ "

قياسُ الطَّرْدِ

هو إثباتُ مِثْلِ حُكْمِ الْأَصْلِ فِي الْفَرْعِ ، لِاسْتِرَاكِهِمَا فِي مَنَاطِ الْحُكْمِ^٢
اعتبار الشيء بنظيره، حتى يجعل حكمه مثل حكمه^٣

القياسُ المَحْضُ

هو أَنْ يُنْصَ عَلَى حُكْمٍ فِي أُمُورٍ ، قَدْ يُظَنَّ أَنَّهُ يَخْتَصُّ الْحُكْمَ بِهَا ، فَيَسْتَدِلُّ عَلَى أَنَّ غَيْرَهَا مِثْلُهَا إِمَّا لِانْتِفَاءِ الْفَارِقِ؛ أَوْ لِلِاسْتِرَاكِ فِي الْوَصْفِ الَّذِي قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الشَّارِعَ عَلَّقَ الْحُكْمَ بِهِ فِي الْأَصْلِ؛

القياسُ الموصول

هو ما لَا يُدْكَرُ فِيهِ إِلَّا نَتِيجَةٌ وَاحِدَةٌ^٤

^١ منهاج السنة النبوية ، ٣ / ٣١٤ - ٣١٥ .

^٢ منهاج السنة النبوية ، ٣ / ٤١٤ .

^٣ دَرَعُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ ، ٥ / ٢٥٩ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ١٩ / ١٧ .

^٥ الرد على المنطقيين ، ٥١ / ٢ .

القياسُ المفصُول

هو ما يُذكرُ فيه عَقِبَ كُلِّ مُقَدِّمَتَيْنِ نَتِيجَةُ^١

القياسُ الْمُعْطَى السُّوْفِسْطَائِي

هو ما كانت موادُه مُمَوَّهَةً بِشِبْهِ الحَقِّ^٢

القياسُ المُنْطَقِي

آلة قانونية ، تَمْنَعُ مُرَاعَاتِهَا الذَّهْنَ أَنْ يَزِلَّ فِي فِكْرِهِ^٣ " أهل المنطق "

القياسُ الوجودي

هو القياسُ بِجامعٍ يَشْتَرِكُ فِيهِ^٤

القيَافَة

الاستِدْلالُ بِالشَّبْهِ عَلَى النَّسَبِ^٥

القَيْد

سَيَرٌ ثَانٍ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ^٦

^١ الرد على المنطقيين ، ٥١ / ٢ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ٢٥٨ / ٩ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٩ / ٩ .

^٤ تنبيه الرجل العاقل ، ٣١٩ .

^٥ النبؤات ، ص ١٨٥ .

^٦ شرح العمدة ، ٤ / ٤٨٧ .

القيوم^١

القائمُ بنفسه ، المقيم كل ما سِواه^٢

الدائم الباقي الذي لا يزول ولا يُعَدَم ، ولا يَقْنَى بوجْهِهِ مِنَ الوجوه^٣

القائمُ بنفسه ، المقيم لكلِّ ما سِواه^٤

القائمُ المُقيمُ لِمَا سِوَاهُ^٥

القائمُ بنفسِهِ المُقيمُ لغيره^٦

الذي لا يزُولُ عن مكانه ولا يتحرك^٧

الذي لا زَوَالَ له^٨ " الحسن رضي الله عنه "

^١ قال شيخ الإسلام رحمه الله: " فاسمُه سبحانه "القيوم" يقتضي الدوام والثبات والقوة، ويقتضي الاعتدال والاستقامة، وقد وَصَفَ نفسَه بأنه قائم بالقِسْطِ (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأَوَّلُ الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ " سورة آل عمران آية ١٨ "، وأنه على صراطٍ مستقيم (إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ " سورة هُود آية ٥٦ " . ومنه قوله: (لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ) " سورة التين آية ٤ " ، ومنه قامةُ الإنسان وهو اعتداله، ومنه قيام الإنسان، فإنه يتضمن الاعتدال مع كمال وطمأنينة، ومنه قول الشاعر:

أَقِيمِي أُمَّ زُبَاعٍ أَقِيمِي ... صُدُورَ الْعَيْسِ شَطَرَ بَنِي تَمِيمٍ

فإنه أراد: وجهي صدورَ العيس نحوَ بني تميم. والعيس هي الإبل التي تُرْكَبُ ويَحْمَلُ عليها، ويقال: الإبلُ العيسُ، جمعُ عيساء " ، جامع المسائل ، ٥ / ١٧٦ .

وقال رحمه الله: " وهو سبحانه القيوم الصمد ، القيوم عن كل ما سِواه ، مع أنه بائن عن مخلوقاته ، ليس هو في مخلوقاته ، بل هو فوق سمواته على العرش ، بائن من خلقه " ، جامع المسائل ، ٧ / ٣٤٨ .

^٢ الصَّفْدِيَّة ، ٢ / ٢٦ ، ثم قال رحمه الله: " لا يكون فقيراً إلى غيره " .

^٣ مجموع الفتاوى ، ١ / ٢٥ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ١٦ / ١٣٢ .

^٥ الجواب الصحيح لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ ، ٣ / ٢٠٩ .

^٦ بيان تلبيس الجَهْمِيَّة في تأسيس بدعهم الكلامية ، ٢ / ١٣٦٩ .

^٧ شرح العقيد الأصفهانية ، ص ٣٨ .

^٨ جامع المسائل ، ١ / ٤٠ .

الذي لا يزول^١ " غير واحد من السلف "

الكاف

الكاذب
القائل بغير علم^٢

الكاليء
هو المؤخر الذي لم يقبض بالمؤخر الذي لم يقبض^٣

الكامل
الذي له أبعاد مجتمعة^٤ " الجبائي "

^١ جامع المسائل ، ١ / ٤٠ .

^٢ الإخنايية (الرد على الإخنائي) ، ص ٩٧ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٢٠ / ٥١٢ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ٦ / ٧٣ .